

# المجلس التنفيذي

التقرير النهائي الموجز للدورة الرابعة والسبعين

دورة افتراضية

25 تشرين الأول/ أكتوبر 2021

الماء

المناخ

الطقس



المنظمة العالمية  
للأرصاد الجوية



# المجلس التنفيذي

التقرير النهائي الموجز للدورة الرابعة والسبعين

دورة افتراضية

25 تشرين الأول/ أكتوبر 2021



المنظمة العالمية  
للأرصاد الجوية

مطبوع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية رقم 1282

© حقوق الطبع محفوظة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، 2021

حقوق الطبع الورقي أو الإلكتروني أو بأي وسيلة أو لغة أخرى محفوظة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية. ويجوز استنساخ مقتطفات موجزة من مطبوعات المنظمة دون الحصول على إذن بشرط الإشارة إلى المصدر الكامل بوضوح. وتوجه المراسلات والطلبات المقدمة لنشر أو استنساخ أو ترجمة هذا المطبوع جزئياً أو كلياً إلى العنوان التالي:

Chairperson, Publications Board  
World Meteorological Organization (WMO)  
7 bis, avenue de la Paix  
P.O. Box 2300  
CH-1211 Geneva 2, Switzerland

Tel.: +41 (0) 22 730 84 03  
Fax: +41 (0) 22 730 81 17  
Email: publications@wmo.int

ISBN 978-92-63-61282-3

ملاحظة

التسميات المستخدمة في هذا المطبوع وطريقة عرض المواد فيه لا تعني بأي حال من الأحوال التعبير عن أي رأي من جانب المنظمة العالمية للأرصاد الجوية فيما يتعلق بالوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطاتها، أو فيما يتعلق بتعيين حدودها أو تخومها.

ذكر شركات أو منتجات معينة لا يعني أن هذه الشركات أو المنتجات معتمدة أو موصى بها من المنظمة تفضيلاً لها على سواها مما يماثلها ولم يرد ذكرها أو الإعلان عنها.

يتضمن هذا التقرير نصوص الوثائق بالصيغة التي اعتمدها الجلسة العامة وتم إصداره دون تدقيق رسمي. ويمكن الاطلاع على المختصرات المستخدمة في هذا التقرير في قاعدة بيانات المنظمة (WMO) (METEOTERM)، على العنوان التالي: <http://public.wmo.int/en/resources/meteoterm>.

## المحتويات

الصفحة

1.....	الملخص العام لأعمال الدورة
2.....	التذييل 1 – جدول الأعمال
3.....	التذييل 2 – القرارات التي اعتمدها الدورة
3.....	1 المعايير والعمليات الخاصة بالترشيح والاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)
9.....	2 تعديل النظام الداخلي للاتحادات الإقليمية
13.....	التذييل 3 – المقررات التي اعتمدها الدورة
13.....	1 أساليب العمل في الدورات الإلكترونية للمجلس التنفيذي
20.....	2 مواجهة التحديات المتعلقة بجائحة كوفيد-19 والتخفيف من آثارها
22.....	3 خطة عمل الإدارة لتنفيذ توصيات المراجع الخارجي
23.....	4 الاستجابة لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في التقريرين JIU/REP/2020/1 و JIU/REP/2021/1، ومسار العمل
24.....	5 استعراض عضوية الهيئات التي أنشأها المؤتمر والمجلس التنفيذي
25.....	التذييل 4 – قائمة المشاركين

معلومات أساسية تدعم عمل الدورة (الجزء الثاني من هذا التقرير)



## الملخص العام لأعمال الدورة

1. افتتح رئيس المنظمة (WMO)، البروفيسور G. Adrian، الدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي (EC-74)، يوم الاثنين الموافق 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021، في الساعة 11:00 بالتوقيت العالمي المنسق/ توقيت غرينتش، عن طريق التداول بالفيديو. ورحب بأعضاء المجلس التنفيذي وسائر المشاركين في الدورة، وذكّر بأن الدورة قد عُقدت لمتابعة القرارات والمقررات التي اعتمدها المؤتمر العالمي للأرصاء الجوية إبان دورته الاستثنائية في عام 2021 ولتناول بعض المسائل عملاً بما طلبه المجلس التنفيذي إبان دورته الثالثة والسبعين. وأعرب عن أمله في أن تُعقد الدورة الخامسة والسبعون للمجلس التنفيذي حضورياً مع توفير إمكانية المشاركة عن بُعد لغير القادرين على السفر. ورحب أيضاً الأمين العام، البروفيسور ب. تالاس، بأعضاء المجلس التنفيذي وسائر المشاركين في الدورة، وشدد على القرارات والمقررات التاريخية التي اعتمدها المؤتمر إبان دورته الاستثنائية في عام 2021 فيما يخص السياسة الموحدة لتبادل بيانات نظام الأرض دولياً؛ وشبكات الرصد والبيانات التمويلية التمكينية المرتبطة بها؛ والهيدرولوجيا التطبيقية؛ والإصلاح الإقليمي.
  2. ويرد جدول الأعمال الذي أقره المجلس التنفيذي في [التذييل 1](#).
  3. وهنا المجلس التنفيذي رئيس المنظمة والأمانة على نجاح الدورة الاستثنائية للمؤتمر في عام 2021، وأعرب عن أمله في أن يستفيد الأعضاء أقصى استفادة ممكنة من تنفيذ القرارات والمقررات التي اعتمدها المؤتمر ومن مواصلة إصلاح الهيئات التأسيسية. فضلاً عن ذلك، لفت المجلس انتباه فريق تطوير القدرات إلى طلب المؤتمر إدراج مسألة وضع الإرشادات الخاصة باستمرارية الأعمال والتخطيط الاحترازي لدى الأعضاء في استراتيجية المنظمة (WMO) لتطوير القدرات.
  4. واعتمدت الدورة قراراتين يردان في [التذييل 2](#)، و5 مقررات ترد في [التذييل 3](#).
  5. وترد قائمة المشاركين في [التذييل 4](#). وقد بلغ مجموع المشاركين 222، وكانت نسبة مشاركة الإناث إلى الذكور [137:85]، أي [62:38] في المئة.
  6. واختتم الرئيس أعمال الدورة الساعة 13:07 بالتوقيت العالمي المنسق/ توقيت غرينتش من يوم الاثنين الموافق 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021.
-

## التذييل 1 - جدول الأعمال

- .1 جدول الأعمال والمسائل التنظيمية
    - 1.1 افتتاح الدورة
    - 1.2 إقرار جدول الأعمال
    - 1.3 المسائل التنظيمية
  - .2 متابعة الدورة الاستثنائية للمؤتمر في 2021 (Cg-Ext.(2021))
  - .3 البنود التي طلبها المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والسبعين (EC-73)
    - 3.1 مواجهة آثار جائحة كوفيد-19
    - 3.2 متابعة التوصيات الخاصة بالرقابة
    - 3.3 المسائل الإجرائية
  - .4 اختتام الدورة
-



## التذييل 2 – القرارات التي اعتمدها الدورة

### القرار 1 (EC-74)

#### المعايير والعمليات الخاصة بالترشيح والاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى المقرر 10 (EC-73) - جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) والجوائز الأخرى، والقرار 13 (EC-72) - النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، اللذين طلبا على التوالي من اللجنة الاستشارية للسياسات (PAC) استعراض عمليات ومعايير الترشيح والاختيار لجائزة المنظمة (IMO)، وإبقاء النظام الداخلي للمجلس التنفيذي (2020) قيد الاستعراض والتحديث عند الضرورة،

وقد نظر في التعديلات المقترحة على المادة 7 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، والتي قدمتها اللجنة (PAC)،

يعتمد المادة 7 المعدلة من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بصيغتها الواردة في المرفق 1 لهذا القرار؛

يؤيد النسخة المعدلة لدعوة الأعضاء إلى تقديم ترشيحات لجائزة المنظمة (IMO)، على النحو الوارد في المرفق 2 لهذا القرار؛

يطلب من اللجنة (PAC) ولجنة الاختيار لجائزة المنظمة (IMO) إبقاء معايير وعملية الترشيح والاختيار لجائزة المنظمة (IMO) قيد الاستعراض، وتقديم تحديثات حسب الاقتضاء، لضمان تحسين معايير وعمليات تحقيق التوازن والتنوع في الاختيار.

### المرفق 1 للقرار 1 (EC-74)

#### المعايير والعمليات الخاصة بالترشيح والاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) تعديل المادة 7 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، طبعة 2021، (مطبوع المنظمة رقم 1256)

سجل التعديلات المدخلة على المطبوع

التاريخ	القسم	الغرض من التعديل	اقترحه	اعتمده
2021.xx.xx	7	تغييرات موضوعية اعتماد معايير وعمليات إضافية للاختيار	اللجنة (PAC)	القرار 1/3.3(1) (EC-74)

### 7. جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)

7.1 جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) يمنحها المجلس التنفيذي كل سنة تقديراً لعمل بارز في مجال الأرصاد الجوية أو أي مجال آخر من المجالات المشار إليها في المادة 2 من الاتفاقية. وقد قرر المؤتمر السادس عشر ضرورة منح جائزة المنظمة (IMO) من الميزانية العادية كما اتفق على أن من الأفضل تنظيم الحفل السنوي لمنح الجائزة في أثناء دورات المؤتمر والمجلس التنفيذي، أو بالتزامن معها، وعلى نشر المحاضرة التي يلقيها الفائز (الفائزون) في نشرة المنظمة (WMO) وعلى الموقع الشبكي للمنظمة (WMO).

7.2 يرسل الأمين العام إلى جميع أعضاء المنظمة رسالة تعميمية يبلغهم فيها بقرارات المجلس التنفيذي بشأن جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية، ويدعوهم إلى تقديم أسماء جميع المرشحين، مشفوعة في كل حالة ببيان من صفحة واحدة تقريباً عن مؤهلات كل مرشح وجدارته، مع إيلاء الاعتبار الواجب لضرورة السعي إلى تحقيق هدف المنظمة المتمثل في المساواة بين الجنسين من خلال زيادة التنوع الجنساني بين صفوف المرشحين المتقدمين. وينبغي أن يتضمن هذا البيان إشارة إلى توصية بمرشح واحد على الأقل، وما لا يزيد على ثلاثة مرشحين، وإلى إنجازات المرشح، مع التركيز على الخبرات المكتسبة خلال السنوات الخمس الأخيرة في مجال واحد على الأقل مما يلي:

'1' النهوض بعلوم الطقس والمناخ والماء و/أو تطبيقاتها في المجتمع؛ '2' قيادة المجتمع الدولي المعنى بالطقس والمناخ والماء، مع التركيز بوجه خاص على تعزيز أغراض المنظمة، و/أو تعريف الجمهور بعلوم الطقس والمناخ والماء، و/أو زيادة مشاركة الجمهور في مجال علوم الطقس والمناخ والماء وتطبيقها. وينبغي أن ترفق بالبيان سيرة ذاتية للمرشح وقائمة بمؤلفاته المنشورة.

7.3 ينبغي ألا يزيد عدد المرشحين الذين يقدمهم أي عضو لجائزة معينة عن ثلاثة. وفي حالة تقديم ثلاثة مرشحين، فلا بد أن يكون من بينهم امرأة واحدة على الأقل. ونشجع رؤساء الاتحادات الإقليمية على تقديم إخطارات تذكيرية إلى الأعضاء للتشجيع على زيادة التنوع الإقليمي بين صفوف المرشحين الذين يقدمهم الأعضاء.

7.4 يُحفظ عادة بأي ترشيح مقدم لجائزة معينة على قائمة المرشحين للجوائز اللاحقة خلال الفترة المالية المعنية.

7.5 أي ترشيح يرد قبل افتتاح دورة المجلس التنفيذي بأقل من شهر واحد (الموعد النهائي المشار إليه في الرسالة التعميمية) لا ينظر فيه في تلك الدورة، ولكنه يؤخذ في الاعتبار فيما يتعلق بجميع الجوائز اللاحقة خلال الفترة المالية المعنية.

7.6 تحال أسماء المرشحين التي يقدمها الأعضاء إلى لجنة الاختيار، ما لم يكونوا مندرجين في أي من الفئتين التاليتين:

(أ) أعضاء المجلس التنفيذي الذين لا يحق لهم، بصفتهم مصوتين، نيل الجائزة خلال مدة عضويتهم في المجلس التنفيذي؛

(ب) المرشحين الذين ليسوا على قيد الحياة في تاريخ ترشيحهم. بيد أنه يجوز منح الجائزة بعد الوفاة لأي مرشح توافيه المنية في الفترة بين تاريخ ترشيحه وتاريخ منح الجائزة.

7.7 تُنشأ في نهاية كل دورة من دورات المجلس التنفيذي لجنة اختيار، تتألف من أربعة من أعضاء المجلس التنفيذي، لكي تعد، استعداداً لدورة المجلس التالية، قائمة تتضمن ما لا يزيد على خمسة أسماء لينظر فيها المجلس التنفيذي الذي يجري الاختيار النهائي بالاقتراع السري. وتستبدل لجنة الاختيار عضواً واحداً كل سنة.

7.8 توزع قائمة بأسماء المرشحين الذين تسميهم لجنة الاختيار، طی رسالة سرية على كل عضو من أعضاء المجلس التنفيذي قبل اتخاذ القرار النهائي لمدة 24 ساعة على الأقل. وترفق السلطات والأعضاء بالقائمة عند تقديمها بيانات وتسجيلات فيديو بشأن مؤهلات ومزايا المرشحين الذين يظهرون فيها. وتستنسخ هذه البيانات وتسجيلات فيديو بالشكل الذي ترد به من السلطات التي تقدم هذه الترشيحات.

7.9 يُختار الفائز بالجائزة خلال جلسة عامة مغلقة، باستخدام إجراء تحديد المرشح المفضل (انظر القاعدة 5). ويجوز للمجلس التنفيذي الإطلاع قبل التصويت على تسجيلات الفيديو للمرشحين المدرجين في قائمة أفضل المرشحين.

## المرفق 2 للقرار 1 (EC-74)

النسخة المعدلة للدعوة إلى تقديم ترشيحات لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)

المنظمة العالمية  
للأرصاد الجويةاستمارة ترشيح

## جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)

إن جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) هي أعظم الجوائز التي تمنحها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) شأناً بوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. ويرجع عنوان هذه الجائزة إلى المنظمة غير الحكومية للأرصاد الجوية الدولية التي أنشئت في عام 1873؛ وكانت المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) سلفاً للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) التي أنشئت في عام 1950 وهي منظمة حكومية دولية.

وتتألف جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) من:

- (أ) ميدالية ذهب عيار 14 قيراطاً قطرها 57 ملمترًا، تحمل على أحد وجهيها شعار المنظمة الرسمي وعلى الوجه الآخر العبارة اللاتينية "Pro singulari erga scientiam meteorologicam 'merito'"
- (ب) مكافأة مالية قدرها 10 000 فرنك سويسري؛
- (ج) شهادة محررة على ورق برشمان.

## الاستحقاق

تمنح جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) كل سنة لأفراد تقديراً لعملهم البارز في مجال الأرصاد الجوية أو في أي مجال آخر من المجالات المشار إليها في المادة 2 من اتفاقية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والتي ترد في الصفحة 2 من الاستمارة، مع التركيز على الخبرات المكتسبة خلال السنوات الخمس الأخيرة في مجال واحد على الأقل مما يلي: '1' النهوض بعلوم الطقس والمناخ والماء و/أو تطبيقاتها في المجتمع؛ '2' قيادة المجتمع الدولي المعنى بالطقس والمناخ والماء، مع التركيز بوجه خاص على تعزيز أغراض المنظمة، و/أو تعريف الجمهور بعلوم الطقس والمناخ والماء، و/أو زيادة مشاركة الجمهور في مجال علوم الطقس والمناخ والماء وتطبيقها.

## إجراءات الترشيح

لا يجوز أن يزيد عدد الترشيحات المقدمة من عضو ما في المنظمة للحصول على الجائزة في أي سنة، عن ثلاثة. وفي حالة تقديم ثلاثة مرشحين، فلا بد أن يكون من بينهم امرأة واحدة على الأقل. ونشجع الأعضاء على إيلاء الاعتبار الواجب لضرورة السعي إلى تحقيق هدف المنظمة المتمثل في المساواة بين الجنسين من خلال زيادة التنوع الجنساني، ويجوز للأعضاء ترشيح أشخاص مؤهلين من الإناث والذكور من أي دولة أو إقليم عضو.

وأى ترشيح يرد بعد الموعد النهائي المشار إليه في الرسالة التعميمية (قبل افتتاح دورة المجلس التنفيذي بشهر واحد) لا يُنظر فيه في دورة المجلس التنفيذي للعام المعني، ولكنه يؤخذ في الاعتبار لجميع الجوائز التالية خلال الفترة المالية.

تُحال أسماء المرشحين المقدمة من أعضاء المنظمة (وزير الخارجية أو البعثة الدائمة للدولة العضو لدى المنظمة (WMO) أو الممثل الدائم للدولة/ الإقليم العضو لدى المنظمة) إلى لجنة الاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاء الجوية (IMO) شريطة عدم دخولهم في فئة من الفئتين التاليتين:

(أ) أعضاء المجلس التنفيذي غير المؤهلين للترشح للجائزة خلال فترة عضويتهم في المجلس التنفيذي، باعتبارهم ناخبين؛

(ب) المرشحين غير الأحياء في تاريخ الترشيح. ويجوز مع ذلك منح الجائزة بعد وفاة المرشح إذا حدثت الوفاة بين تاريخ الترشيح وتاريخ منح الجائزة.

## المرشح

يُدرج اسم المرشح، وعنوانه البريدي الوظيفي والمنزلي، والمسمى الوظيفي الحالي، والمؤسسة التابع لها حالياً. ويُرجى أن يُرفق بالبريد الإلكتروني الخاص بالترشيح، إلى جانب استمارة الترشيح الموقعة، السيرة الذاتية للمرشح أو ملخص لها، وقائمة المطبوعات (بالمسح الضوئي بنسق PDF) وملخص الإنجازات (ملف بنسق MS Word).

## ملخص الإنجازات والعروض الفيديوية

يُرجى تقديم بيان موجز (صفحتين كحد أقصى) للإنجازات الفردية في المجالات التي تخص الجائزة، مع الالتزام بالدقة والموضوعية على النحو الوارد في قسم "الاستحقاق". ويرجى تقديم هذا البيان إلكترونيًا بنسق MS Word تيسيراً لترجمته. كما يُرجى إرفاق قائمة بالمطبوعات ذات الصلة المصادرة للمرشح، إن وجدت، وعدم إرفاق المطبوعات ذاتها الالتزام بالدقة والموضوعية واتباع التوجيهات الواردة في استمارة الترشيح.

يرجى أيضاً تقديم مقطعين فيديو قصيرين لدعم الترشيح: أحدهما يقدمه الممثل الدائم أو السلطة المختصة بالترشيح، أما الآخر فيقدمه المرشحون أنفسهم. وينبغي ألا تتجاوز مدة كل منهما خمس دقائق، وأن يكونا بإحدى اللغات الرسمية للمنظمة (WMO).

## فترة الترشيح

يظل الترشيح قائماً طوال الفترة المالية للمنظمة العالمية للأرصاء الجوية التي تبلغ أربع سنوات. وإذا لم يقع الاختيار على المرشح للجائزة في عام معين، فإنه يظل على قائمة المرشحين للجوائز التالية خلال بقية الفترة المالية. والفترة المالية الحالية للمنظمة (WMO) التي سُنظر خلالها في الترشيح هي من عام 2020 إلى عام 2023.

## استمارة الترشيح

يمكن الحصول على نسخ إلكترونية لاستمارة الترشيح لجائزة المنظمة (IMO) من مكتب الأمين العام

عبر العنوان البريدي الإلكتروني التالي: [IMOPrize\\_nominations@wmo.int](mailto:IMOPrize_nominations@wmo.int)

The Secretary-General's Office

World Meteorological Organization

P.O. Box 2300

1211 Geneva 2 – SWITZERLAND

[IMOPrize\\_nominations@wmo.int](mailto:IMOPrize_nominations@wmo.int)

الحد الزمني للترشيح

ينبغي أن ترد الترشيحات الموقعة للجائزة السادسة والستين للمنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) بالبريد الإلكتروني بنسق PDF على العنوان: IMOPrize\_nominations@wmo.int في موعد لا يتجاوز 18 نيسان/أبريل 2021.

المادة 2 اقتباس من اتفاقية المنظمة (WMO) "الأغراض"المادة 2

أغراض المنظمة هي:

- (أ) تيسير سبل التعاون العالمي لإنشاء شبكات من المحطات للقيام بعمليات الأرصاد الجوية والأرصاد الهيدرولوجية وغيرها من الأرصاد الجيوفيزيائية المتصلة بالأحوال الجوية وتشجيع إنشاء مراكز لتقديم خدمات الأرصاد الجوية والخدمات المتصلة بها ورعاية المراكز الموجودة؛
- (ب) تشجيع إنشاء نظم للتبادل السريع لمعلومات الأرصاد الجوية والمعلومات المتصلة بها ومواصلاتها؛
- (ج) العمل على توحيد الأرصاد الجوية والأرصاد المتصلة بها وطرق نشر الأرصاد والإحصائيات؛
- (د) توسيع دائرة تطبيق الأرصاد الجوية إلى مجالات الطيران والملاحة البحرية ومشاكل المياه والزراعة وغير ذلك من أوجه النشاط البشري؛
- (هـ) تشجيع الأنشطة في مجال الهيدرولوجيا التطبيقية وتوثيق التعاون بين مرافق الأرصاد الجوية والمرافق الهيدرولوجية؛
- (و) تشجيع البحوث والتدريب في مجال الأرصاد الجوية وكذلك، إذا اقتضى الأمر، في المجالات المتصلة بها والمعاونة في تنسيق الجوانب الدولية لما يُجرى من بحوث وتدريب.

استمارة الترشيح

## ترشيح لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)

اسم المرشح (الاسم بالكامل):

.....  
تاريخ ومكان الميلاد:

.....  
الجنسية:

.....  
العنوان:

.....  
الهاتف:

.....  
البريد الإلكتروني:

.....  
التعليم:

.....

.....

.....

.....

الجوائز والألقاب:

المطبوعات والأبحاث العلمية ذات الصلة (يُرجى تضمين رسالتكم الإلكترونية الخاصة بالترشيح قائمة بالمطبوعات، وليس المطبوعات ذاتها)

الأنشطة الدولية ذات الصلة:

السيرة الذاتية (يُرجى تضمين رسالتكم الإلكترونية الخاصة بالترشيح السيرة الذاتية)

ملخص الإنجازات (يُرجى تضمين رسالتكم الإلكترونية ملخصاً من صفحة أو صفحتين للإسهامات الهامة للمرشح في المجالات المتصلة بالجائزة)، مع التركيز على الخبرات المكتسبة خلال السنوات الخمس الأخيرة في مجال واحد على الأقل مما يلي: '1' النهوض بعلوم الطقس والمناخ والماء و/أو تطبيقاتها في المجتمع؛ '2' قيادة المجتمع الدولي المعني بالطقس والمناخ والماء، مع التركيز بوجه خاص على تعزيز أغراض المنظمة، و/أو تعريف الجمهور بعلوم الطقس والمناخ والماء، و/أو زيادة مشاركة الجمهور في مجال علوم الطقس والمناخ والماء وتطبيقها. وينبغي تقديم الترشيحات باستخدام القالب النموذجي الوارد في المرفق بنسق MS Word.

جهة الترشيح (وزير الخارجية أو البعثة الدائمة للدولة العضو لدى المنظمة (WMO) أو الممثل الدائم للدولة/ الإقليم العضو لدى المنظمة)

اسم الدولة/ الإقليم العضو في المنظمة:

اسم جهة الترشيح (بالكامل):

العنوان:

الهاتف: الفاكس:

البريد الإلكتروني:

المنصب/الوظيفة:

التاريخ:

توقيع جهة الترشيح:

إرشادات هامة بشأن تقديم الترشيحات

يُرجى إرسال الترشيحات على العنوان الإلكتروني التالي: [IMOPrize\\_nominations@wmo.int](mailto:IMOPrize_nominations@wmo.int).

يجب أن تظهر عبارة "IMO nomination" في خانة "subject" في البريد الإلكتروني. كما ينبغي أن يتضمن البريد الإلكتروني المرفقات التالية: (1) استمارة الترشيح مستوفاة وموقعة من الشخص المختص، بنسق PDF؛ (2) السيرة الذاتية أو ملخص لها للمرشح؛ (3) قائمة بالمطبوعات ذات الصلة الصادرة للمرشح؛ **بلين وجدت**؛ (4) ملخص إنجازات

المرشح في صفحة ١٠ إلى صفحتين، بنسق MS Word؛ (5) مقطعاً فيديو قصيران عن المرشح (لا تتجاوز مدة كل منهما خمس دقائق، بإحدى اللغات الرسمية للمنظمة (WMO)): أحدهما يقدمه الممثل الدائم أو السلطة المختصة بالترشيح، أما الآخر فيقدمه المرشحون أنفسهم.

### مرفق استمارة الترشيح لجائزة المنظمة (IMO)

#### قالب نموذجي

#### ملخص إنجازات (اسم المرشح) المرشح لجائزة المنظمة (IMO)

(عرض موجز في صفحة أو صفحتين للإنجازات الأخيرة، المحققة على وجه الخصوص خلال السنوات الخمس الأخيرة في مجال واحد على الأقل من المجالات التالية):

'1' النهوض بعلوم الطقس والمناخ والماء و/أو تطبيقاتها في المجتمع؛

'2' قيادة المجتمع الدولي المعني بالطقس والمناخ والماء، مع التركيز بوجه خاص على تعزيز أغراض المنظمة، و/أو تعريف الجمهور بعلوم الطقس والمناخ والماء، و/أو زيادة مشاركة الجمهور في مجال علوم الطقس والمناخ والماء وتطبيقها.

### القرار 2 (EC-74)

#### تعديل النظام الداخلي للاتحادات الإقليمية

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى:

- (1) الاختصاصات العامة للاتحادات الإقليمية (المرفق الثاني للاتحة العامة - الوثائق الأساسية رقم 1 (مطبوع المنظمة رقم 15)، مطبوع المنظمة رقم 15،
- (2) القرار 6 (Cg-18) - الاتحادات الإقليمية التابعة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)،
- (3) القرار 11 (Cg-18) - إصلاح المنظمة (WMO) - المرحلة التالية،
- (4) النظام الداخلي للاتحادات الإقليمية (مطبوع المنظمة رقم 1241)،
- (5) القرار 8 (Cg-Ext(2021)) - استعراض شامل للمفهوم والنهج الإقليمية للمنظمة (WMO)،
- (6) القرار 9 (Cg-Ext(2021)) - اختصاصات الاتحادات الإقليمية واختصاصات رؤسائها ونواب رؤسائها،

وإذ يأخذ في الاعتبار القرارات اللذين اعتمدهما المؤتمر، في إطار إصلاح المنظمة (WMO)، بشأن الاستعراض الشامل للمفهوم والنهج الإقليمية للمنظمة (WMO) (القرار 8 (Cg-Ext(2021)) واختصاصات الاتحادات الإقليمية واختصاصات رؤسائها ونواب رؤسائها (القرار 9 (Cg-Ext(2021))،

وإذ يحيط علماً بضرورة وضع الاختصاصات العامة لأفرقة الإدارة التابعة للاتحادات الإقليمية،

يقرر تعديل النظام الداخلي للاتحادات الإقليمية (مطبوع المنظمة رقم 1241) كما يلي عملاً بالقرار (Cg- 9-Ext(2021)):

4.4 ترد واجبات رئيس الاتحاد في المادة 134 من اللائحة العامة. وينبغي أن تكون أدوار الرئيس المحددة كما يلي:

(أ) تيسير، بدعم من المكاتب الإقليمية، تحديد الثغرات الرئيسية في القدرات وأولويات الإقليم بالاستعانة بقواعد البيانات التشخيصية لقدرات الأعضاء، والاسترشاد بها في إعداد الخطط الإقليمية واستخدامها كأساس للخطتين الاستراتيجية والتشغيلية للمنظمة دعماً للأعضاء؛

(ب) تيسير، بدعم من المكاتب الإقليمية، صياغة خطة الاتحاد الإقليمي، استناداً إلى الثغرات في قدرات الأعضاء في الإقليم، بما في ذلك تحديد المؤشرات العديدة لمراقبة تنفيذ الخطة؛

(ج) تيسير، بدعم من المكاتب الإقليمية، تعيين خبراء من الإقليم في الهيئات الفرعية للمنظمة، فضلاً عن استخدامهم بفعالية في الهياكل الفرعية للاتحادات الإقليمية؛

(د) قيادة، بدعم من المكاتب الإقليمية، مراقبة وتقييم أنشطة الاتحاد الإقليمي، بما في ذلك أنشطة المراكز الإقليمية للمنظمة (WMO)، بالتعاون مع اللجان الفنية المعنية ورؤساء الأفرقة/الفريق العاملة أفرقة الخبراء والمنسقين والمكاتب الإقليمية؛

(هـ) للتنسيق أعمال التواصل والإعلام مع المكتب الإقليمي، وتيسير الوفاء بما هو مطلوب من الأعضاء من أجل الإبقاء على تحديث منصات المنظمة (WMO)؛

4.5 ينبغي أن تكون واجبات نائب الرئيس التصرف نيابة عن الرئيس عندما يفوضه الرئيس، أو عندما يكون الرئيس غير قادر على أداء المهام. وينبغي أن تكون أدوار نائب الرئيس المحددة كما يلي:

(أ) مساعدة الرئيس في أداء المهام المحددة في المادة 134 من اللائحة العامة؛

(ب) العمل بصفة نائب رئيس فريق الإدارة التابع للاتحاد الإقليمي؛

(ج) الاضطلاع بالأنشطة التي أوكلها إليه الرئيس أو فريق الإدارة التابع للاتحاد الإقليمي أو طلب منه الاضطلاع بها.

#### المرفق الأول - الاختصاصات العامة للاتحادات الإقليمية

(3) تحديد متطلبات وأولويات الأعضاء والهيئات الإقليمية بدعم من المكاتب الإقليمية، وإبلاغ المجلس التنفيذي واللجنتين الفنيين والهيئات الأخرى بها إلى جانب العقبات المواجهة في التنفيذ السريع للبرامج والاستراتيجيات والأنشطة المزمعة، بحسب الاقتضاء، بوصفها نقطة بداية عملية التخطيط الاستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO) والأنشطة؛ والتعاون مع الأعضاء واللجنتين الفنيين والهيئات الأخرى، بحسب الاقتضاء، لدعم جميع المراكز الإقليمية التي أنشأتها هيئات المنظمة (WMO)، ومراقبتها واستعراضها بانتظام، بما يكفل امتياز أدائها وتشغيلها المستدام وتقديمها خدمات فعالة لأعضاء الإقليم؛ والتشاور مع اللجنتين الفنيين ومجلس البحوث والهيئات الأخرى، بحسب الاقتضاء، بشأن تحديد خبراء مشتركين للمساعدة في تقاسم الأولويات والمتطلبات الإقليمية وتنفيذ الأولويات الفنية وأنشطة بناء القدرات ذات الصلة؛ وتحديد الفجوات الفنية وتشجيع التدريب لإعداد خبراء المستقبل؛



(5) المساهمة في الخطة الاستراتيجية والخطة التشغيلية للمنظمة (WMO) وخطط التنفيذ الأخرى، بحسب الاقتضاء، لكي تعكس من منظور إقليمي الأولويات الاستراتيجية المتفق عليها، وكفالة مشاركة الأعضاء في أنشطة محددة الأهداف ترمي إلى تحقيق النتائج المتوقعة في الخطة الاستراتيجية للمنظمة (WMO)؛

### المرفق الثاني - الاختصاصات العامة لأفرقة الإدارة التابعة للاتحادات الإقليمية

#### تُعد في إطار المرحلة التالية لإصلاح الهيئات التأسيسية.

في إطار شروط المسؤولية المحددة أدناه وبموجب السلطة التي يفوضها الاتحاد الإقليمي الأصلي، يتولى كل فريق إدارة المسؤولية عن تقديم المشورة والدعم لرئيس الاتحاد ونائبه بشأن جميع المسائل المتصلة بعمل الاتحاد، ولا سيما ما يلي:

- (أ) الإشراف على إعداد الخطط التشغيلية للاتحاد واستيفائها وتحديد أولوياتها، ودعم الهياكل وما يلزمها من موارد، بالتشاور الوثيق مع الاتحادات الإقليمية، واللجنتين الفنيين، ومجلس البحوث، والهيئات الأخرى ذات الصلة، لضمان المواءمة الاستراتيجية مع الخطتين الاستراتيجية والتشغيلية للمنظمة (WMO)؛
- (ب) تنسيق استجابة الاتحادات للطبقات المقدمة من المؤتمر والمجلس التنفيذي والمتصلة بها، مثل الإسهام في الخطتين الاستراتيجية والتشغيلية للمنظمة (WMO)، واعتبارات التعاون بين القطاعين العام والخاص، والاستعراضات الجارية لهياكل المنظمة (WMO) وعملياتها، ومراقبة وتقييم الأنشطة ذات الصلة بالنواتج المتوقعة أن تحققها الاتحادات؛
- (ج) القيام بالتشاور مع اللجنتين الفنيين، ومجلس البحوث، والهيئات الأخرى ذات الصلة، بالإشراف على إعداد واستيفاء توجيهات المنظمة (WMO) وغيرها من الموارد ذات الصلة، من أجل دعم الأعضاء في تنفيذ اللانحة الفنية للمنظمة (WMO) ودعم امثالهم لها؛
- (د) تنسيق وتعزيز أنشطة وفرص تطوير القدرات استناداً إلى أمثلة ومبادئ الممارسات الجيدة، بالتعاون مع اللجنتين الفنيين، ومجلس البحوث، وفريق تطوير القدرات، والهيئات الأخرى ذات الصلة، مع التركيز على تلبية الاحتياجات ذات الأولوية للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، بما في ذلك الدول والأقاليم الجزرية الصغيرة النامية؛
- (هـ) مناقشة المسائل المتعلقة بعمل الاتحاد، وضمان اتباع نهج منسق في مختلف مجالات العمل التي يغطيها الاتحاد؛
- (و) تنسيق تنفيذ الاتحاد الناجح لخطة عمل المنظمة (WMO) بشأن المسائل الجنسانية؛
- (ز) التخطيط لدورات الاتحاد الإقليمي والتحضير لها وتنفيذها، بالتنسيق مع الهيئات الأخرى ذات الصلة؛
- (ح) استبانة الخبراء الذين سيعملون في الهيئات الفرعية للاتحاد الإقليمي، واختيارهم وتعيينهم واستعراضهم دورياً، مع مراعاة التوازن الجغرافي والجنساني وبالتنسيق الوثيق مع اللجنتين الفنيين، ومجلس البحوث، والهيئات الأخرى ذات الصلة، بناءً على ترشيحات الأعضاء والوكالات المقررة؛
- (ط) تنسيق المشورة الفنية التي يقدمها الاتحاد ومدخلات الاتحاد في إعداد واستيفاء الأولويات وخطط العمل والخطط التشغيلية للجان الفنيين ومجلس البحوث وهيئات المنظمة (WMO) الأخرى ذات الصلة؛
- (ي) دعم وتشجيع مشاركة الخبراء البراعم، والقطاع الخاص، وأصحاب المصلحة الآخرين، في أعمال الاتحاد ودوراته؛
- (ك) الإشراف على أنشطة المراكز الإقليمية للمنظمة (WMO) بالتعاون مع أمانة المنظمة (WMO)؛
- (ل) تقديم إرشادات بشأن تعبئة الموارد، بما في ذلك التعاون مع الأمانة؛

(م) تشجيع الممارسات الجيدة وتعزيز تبادل الخبرات من أجل تعزيز عمليات الرصد وتبادل البيانات وتنمية القدرات وتسهيل الضوء على عمل المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا؛

يطلب من رؤساء الاتحادات الإقليمية العمل بشكل استباقي على تنفيذ القرارات المذكورة آنفاً؛

يدعو رؤساء اللجنتين الفنييتين ومجلس البحوث والهيئات الأخرى التابعة للمنظمة (WMO)، بحسب الاقتضاء، إلى دعم تنفيذ القرارات المذكورة آنفاً؛

يطلب من الأمين العام تقديم الدعم المناسب من أجل التنفيذ الفعال للقرارات المذكورة آنفاً.

---

## التذييل 3 – المقررات التي اعتمدها الدورة

المقرر 1 (EC-74)

### أساليب العمل في الدورات الإنترنتية للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي يقرر اعتماد أساليب العمل الخاصة بتسيير أعمال الدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي على الإنترنت.

انظر مرفق هذا المقرر.

مسوغات المقرر: المقرر 1 (EC-73) – أساليب العمل في الدورات الإنترنتية للمجلس التنفيذي.

### مرفق المقرر 1 (EC-74)

#### أساليب العمل الخاصة بتسيير أعمال الدورات الإنترنتية للمجلس التنفيذي

##### 1. أحكام قانونية

يستمر تطبيق الاتفاقية واللائحة العامة والنظام الداخلي للمجلس التنفيذي تطبيقاً كاملاً، رهناً بالنظر في أي ممارسة إلكترونية يلزم العمل بها بصورة استثنائية لتسيير أعمال الدورة الإنترنتية، على النحو المحدد في الجدول المرفق.

##### 2. التسجيل

2.1 يخطر ممثلو الأعضاء الممثلين في المجلس التنفيذي (EC)، والمراقبون المدعوون، وممثلو أعضاء المنظمة (WMO) الآخرين، الأمين العام بأسماء الأشخاص الذين سيشاركون في الدورة، وفقاً للممارسة المعتادة وللنظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

2.2 يسير التسجيل الإنترنتي على غرار الممارسة المعتادة. ويقدم الموقع الشبكي للدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي (EC-74) مزيداً من المعلومات.

2.3 ترد في الجدول المرفق إرشادات لتحديد هوية المشاركين في الدورات الإنترنتية.

##### 3. الحضور والنصاب القانوني

3.1 حضور أعضاء المجلس التنفيذي، والمراقبين المدعوين، ورئيسي اللجنتين الفنييتين ورؤساء هيئات المنظمة (WMO) وممثلي أعضاء المنظمة (WMO)، يكون من خلال الدخول بشكل مؤمن على الاجتماع الفيديوي.

3.2 قد يُقيد عدد المشاركين الذين يدخلون على الاجتماع الفيديوي، في آن واحد مع أعضاء المجلس التنفيذي، تبعاً لقدرة النظام المختار للاجتماع الفيديوي.

3.3 يُتحقق من المشاركة الإنترنتية لمندوبي المجلس التنفيذي الأساسيين (أو مناوبيهم)، ويتم تسجيلهم في كل جلسة من جلسات الدورة لضمان اكتمال النصاب القانوني المحدد بثلاثي أعضاء المجلس.

**4. الوثائق**

4.1 تتاح وثائق الدورة وتدار وفق الممارسة المعتادة، على الموقع الشبكي للدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي (EC-74). وتوزع الوثائق السرية على أعضاء المجلس التنفيذي أو مناوبيهم من خلال القسم المحمي بكلمة سر على الموقع الشبكي للدورة.

4.2 تحقيقاً للكفاءة في مناقشة الوثائق في الدورات الإنترنتية، نشجع أعضاء المجلس التنفيذي على تقديم تعليقاتهم على الوثائق بالبريد الإلكتروني: [plenary@wmo.int](mailto:plenary@wmo.int) قبل الدورة، ويفضل أن يكون ذلك قبل افتتاح الدورة بأسبوع.

4.3 ينبغي توزيع الوثائق السرية من خلال القسم المحمي بكلمة سر على الموقع الشبكي للدورة، وفقاً للممارسة المعتادة. ويتلقى أعضاء المجلس التنفيذي كلمة السر عن طريق البريد الإلكتروني.

**5. المداخلات**

5.1 تتاح الفرصة للأعضاء، أو لمناوبيهم/ مستشاريهم خلال الدورة الإنترنتية لأخذ الكلمة. وتقتصر عادة مدة كل بيان على ثلاث دقائق.

5.2 ينبغي لأي عضو في المجلس التنفيذي يرغب في أخذ الكلمة أو في إثارة نقطة نظام، أن يبدي رغبته في ذلك باستخدام نظام الاجتماع الفيديوي، على النحو المبين في الموقع الشبكي للدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي (EC-74).

**6. تسجيل الجلسات**

عملاً بالمادة 95 (ج)، تُجرى تسجيلات صوتية للجلسات العامة ويُحتفظ بها لأغراض السجلات.

**7. اتخاذ القرارات**

ينبغي، قدر الإمكان، اتخاذ جميع قرارات الدورة بتوافق الآراء. وإذا اقتضت بعض المسائل إجراء مناقشة موضوعية، يجوز للرئيس أن يقترح إنشاء أفرقة صياغة تجتمع على حدة وتُقدم تقريراً إلى الجلسة العامة.

**8. اللجان**

تجري جميع الأعمال في جلسات عامة، باستثناء أعمال لجان الاختيار أو اللجان الأخرى التي قد تنشأ، وتجتمع بشكل منفصل، من خلال منصة إنترنتية تُحدد فيما بعد. وتحدد الجلسة العامة جميع المسائل التي تناقشها اللجان.

**9. اللغات**

يستمر تطبيق المادة 97 من اللائحة العامة، والتي تنص على توفير الترجمة الشفوية للمداخلات بلغات العمل الأخرى للدورة.

## مذكرة توضيحية بشأن الممارسات الإلكترونية لتسيير أعمال الدورات الإلكترونية للمجلس التنفيذي

الدورة الإلكترونية	المرجع	الدورة المادية	الإجراء
<p>مطابق. ستقرر الأمانة اتفاقية محددة للتسمية لتسيير الاستبانة الإلكترونية لهوية أعضاء المجلس التنفيذي والمشاركين المرافقين لهم. وتجدر الإشارة إلى أن أعضاء المجلس التنفيذي يشاركون بصفتهم الشخصية لا كممثلين لأعضاء بعينهم.</p> <p>فيما يلي أعضاء المجلس التنفيذي والمرافقون لهم:</p> <p>رئيس المنظمة (WMO) ونواب الرئيس:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• رئيس المنظمة (WMO): الرئيس/ المنظمة (WMO)</li> <li>• نواب رئيس المنظمة (WMO):</li> <li>النائب الأول للرئيس/ المنظمة (WMO)؛ النائب الثاني للرئيس/ المنظمة (WMO)؛ النائب الثالث للرئيس/ المنظمة (WMO)</li> </ul> <p>أعضاء المجلس التنفيذي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• عضو المجلس التنفيذي: عضو المجلس التنفيذي/ اللقب</li> <li>• المناوب/ المستشار:</li> <li>لقب عضو المجلس التنفيذي/ المناوب أو المستشار/ اللقب</li> </ul> <p>رؤساء الاتحادات الإقليمية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الرئيس/ الاتحاد الإقليمي الأول (الثاني، ...، السادس) للرؤساء</li> </ul> <p>قد يقيد عدد المشاركين الموصولين بالاجتماع الفيديوي، في آن واحد مع أعضاء المجلس التنفيذي، تبعاً لقدرة النظام</p>	<p>المادة 124، القاعدة 2.3</p> <p>القرار 40 (Cg-XVI)</p> <p>القاعدة 3.5</p>	<p>يرسل أعضاء المجلس التنفيذي رسائل بشأن مشاركتهم، ويشيرون إلى من سيرافقونهم والصفة التي سيشاركون بها (مناوب ومستشار (مستشارون)).</p> <p>ويخطر المراقبون المدعون وممثلو أعضاء المنظمة (WMO) الأمين العام بأسماء الأشخاص الذين سيحضرون الدورة. إضافة إلى ذلك، يتم التسجيل الإلكتروني من خلال نظام التسجيل في الاجتماعات (ERS).</p> <p>توضع لوحة باسم كل عضو في المجلس التنفيذي، بغض النظر عن حجم الوفد.</p> <p>يحدد عدد المشاركين الحاضرين في الاجتماعات في آن واحد بالقدرة الاستيعابية للقاعة Obasi. وإذا تبين أن قاعة الاجتماع غير كافية لاستيعاب جميع أعضاء المجلس التنفيذي، ومناوبيهم، ومستشاريهم، والرؤساء المدعويين، والرؤساء، والخبراء، والمراقبين، وموظفي الأمانة، تتخذ الأمانة الترتيبات للبت الفيديوي في قاعة أخرى.</p>	<p>تسجيل أعضاء المجلس التنفيذي، وحضورهم، وتحديد هويتهم</p>

<sup>1</sup> اللائحة العامة، الوثائق الأساسية رقم 1، طبعة 2019 (مطبوع المنظمة رقم 15).

<sup>2</sup> النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، طبعة 2020 (مطبوع المنظمة رقم 1256).

الإجراء	الدورة المادية	المرجع	الدورة الإنترنتية
			المختار للاجتماع الفيديوي. ويحدد الموظف المسؤول عن المؤتمرات (مدير النظام) العدد الأمثل للوصلات وقدرة النظام.
<b>النصاب القانوني</b>	تأكيد حضور أعضاء المجلس التنفيذي، أو مناوبيهم المعينين حسب الأصول، في القاعة من خلال بطاقات الحضور. ويجري التحقق من النصاب القانوني المحدد بثلاثي أعضاء المجلس التنفيذي في بداية الدورة، ويؤكد في كل جلسة عامة. إذا لم يكتمل النصاب القانوني في جلسة ما وفقاً للمادة 17 من الاتفاقية، تحال القرارات المعتمدة بأغلبية ثلاثي الأعضاء الحاضرين، بالمراسلة إلى جميع أعضاء المجلس التنفيذي. ولا يعتبر أي قرار من هذا النوع قراراً للمجلس التنفيذي إلا إذا وافق عليه ثلثا الأصوات المؤيدة والمعارضة المدلى بها خلال سنتين يوماً من إرساله إلى الأعضاء، شريطة مشاركة أكثر من نصف أعضاء المجلس التنفيذي في التصويت.	المادة 17 من الاتفاقية القاعدة 2.4 المادة 129 من اللائحة العامة	يؤكد الحضور الإنترنتي استناداً إلى الوصلات النشطة. ويتم التحقق من النصاب القانوني المتمثل في ثلاثي أعضاء المجلس التنفيذي (25 في حالة الدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي) في بداية الدورة، ويؤكد في كل جلسة عامة. إذا تعذر اكتمال النصاب القانوني، مثلاً بسبب مشاكل في إمكانية الاتصال الإنترنتي، يمكن: 1' تعليق الاجتماع حتى يتم إعادة الاتصال، شريطة أن يكون هذا خلال ساعات العمل المتفق عليها للدورة، 2' تأجيل الاجتماع إلى يوم العمل التالي، 3' استمرار الاجتماع مع الأعضاء الحاضرين واعتماد القرار لاحقاً عن طريق المراسلة.
<b>المدخلات وتقديم التعليقات الخطية</b>	يطلب أخذ الكلمة برفع اللوحة التي عليها الاسم. يقدم أعضاء المجلس التنفيذي (أو مناوبوهم/ مستشاروهم نيابة عنهم) مداخلتهم أولاً، ويليه المراقبون. وتقتصر عادة مدة كل بيان على ثلاث دقائق. تقدم التعليقات الخطية على الوثائق بعد المداخلة على العنوان الإلكتروني: <a href="mailto:plenary@wmo.int">plenary@wmo.int</a> .	المادة 124 من اللائحة العامة	للإعراب عن الرغبة في أخذ الكلمة، انقر على "Raise Hand" (رفع اليد) في قسم "Reactions" (ردود الفعل) الموجود في شريط القائمة في الجزء السفلي من الشاشة للمنصة Zoom. تُتاح معلومات إضافية حول نظام التداول بالفيديو من خلال الموقع الشبكي للدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي (EC-74). تعطى الكلمة لأعضاء المجلس التنفيذي أو مناوبيهم. وإذا رغب المشاركون الآخرون المراقبون لعضو المجلس التنفيذي في الكلام، ينبغي للعضو/ المناوب في المجلس التنفيذي أن يأخذ الكلمة أولاً ثم ينقلها إلى مستشاره للمداخلة. ويرجى من

الإجراء	الدورة المادية	المرجع	الدورة الإنترنتية
			المنظمات الشريكة (المراقبين) أن يكون لها متحدث رسمي واحد. نظراً إلى محدودية الوقت في الدورات الإنترنتية، وتحقيقاً للكفاءة في المناقشات خلال الاجتماع، نشجع أعضاء المجلس التنفيذي على تقديم تعليقاتهم على الوثائق على البريد الإلكتروني: <a href="mailto:plenary@wmo.int">plenary@wmo.int</a> قبل الدورة، ويفضل أن يكون ذلك قبل أسبوع من افتتاح الدورة.
تسجيل الجلسات	تُجرى تسجيلات صوتية للجلسات العامة ويُحتفظ بها لأغراض السجلات.	المادة 95 (ج) من اللائحة العامة	مطابق
تسيير الأعمال خلال الجلسات (نقاط النظام والاقتراحات والتعديلات)	يجوز لأي عضو في المجلس التنفيذي إثارة نقطة نظام من القاعة عن طريق إجراء محدد. ويتعامل الرئيس على الفور مع نقطة النظام وفقاً للوائح.	المادة 79 من اللائحة العامة	يجوز لأي عضو في المجلس التنفيذي إثارة نقطة نظام عن طريق وظيفة الدردشة فيكتب "نقطة نظام" "Point of Order". ويتعامل الرئيس على الفور مع نقطة النظام وفقاً للوائح.
اتخاذ القرارات	ينبغي، قدر الإمكان، اتخاذ جميع قرارات الدورة بتوافق الآراء. وإذا اقتضت بعض المسائل إجراء مناقشة موضوعية، يجوز للرئيس أن يقترح إنشاء أفرقة صياغة تجتمع على حدة وتُقدم تقريراً إلى الجلسة العامة.	المادة 16 (أ) من الاتفاقية	مطابق
تعيين أعضاء بالنيابة في المجلس التنفيذي	يُنْتخب عادة الأعضاء بالنيابة في المجلس التنفيذي بتوافق الآراء على المستوى الإقليمي، من خلال ترشيح يقدمه رئيس الاتحاد الإقليمي المعني، ويُعلن عنه من القاعة. وإذا لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء، يصوّت جميع أعضاء المجلس في جلسة مغلقة باستخدام إجراء الإشارة إلى الأفضلية (انظر أدناه).	القاعدة 6.1	مطابق
التصويت في جلسة مغلقة	غير مطلوب في دورات المجلس التنفيذي القصيرة التي تعقب المؤتمر.		مطابق

الإجراء	الدورة المادية	المرجع	الدورة الإنترنتية
اللغات	توفر خدمات الترجمة الفورية للمداخلات بلغات عمل المجلس التنفيذي الأخرى. ويختار المشاركون اللغة التي يرغبونها من الجهاز الموجود أمام مقاعدكم.	المادة 97 من اللائحة العامة	مطابق. يوسع المشاركون اختيار اللغة المنشودة من القائمة الإنترنتية.
تحديد هوية المراقبين وممثلي الأعضاء	ينبغي تسجيل ممثلي المراقبين (المنظمات الدولية المدعوة) والدول غير الأعضاء وممثلي الأعضاء (الذين يعيّنهم رسمياً الممثلون الدائمون أو البعثات الدائمة في جنيف)، من خلال نظام التسجيل في الاجتماعات (ERS). وتشير شارة المراقب إلى المنظمة التي ينتمي إليها. وتشير شارة ممثل العضو إلى الدولة أو الإقليم العضو. وتخصص صفوف في قاعات الاجتماعات توضع عليها لوحة الاسم مكتوب عليها "Representatives of Members" (ممثلو الأعضاء)، إن أمكن. وإذا تبين أن قاعات الاجتماعات غير كافية لاستيعاب ممثلي الأعضاء، فضلاً عن المشاركين الرسميين والمراقبين وأعضاء الأمانة، تتخذ الأمانة الترتيبات لبحث جلسات المجلس التنفيذي في قاعة أخرى عن طريق الفيديو، شريطة أن يكون الاجتماع معقوداً في مقر المنظمة (WMO) في جنيف. ولا يحق لممثلي الأعضاء أخذ الكلمة.	القرار 40 (Cg-XVI) القاعدة (3.5)	تحدد الأمانة أسلوب تسمية معيناً لتيسير الاستبانة الإنترنتية لهوية المراقبين وممثلي الأعضاء، مثل: <ul style="list-style-type: none"> <li>أعضاء المنظمة (wmo): اسم العضو/ اللقب</li> <li>ممثلو المنظمات الدولية/ البلدان غير الأعضاء</li> <li>اسم المنظمة/ اللقب</li> <li>اسم البلد غير العضو/ اللقب</li> </ul> وقد يُفيد عدد المشاركون الموصولين بالاجتماع الفيديوي، في أن واحد مع أعضاء المجلس التنفيذي، تبعاً لقدرة النظام المختار للاجتماع الفيديوي. ولن يتمكن ممثلو الأعضاء من أخذ الكلمة.
تحديد هوية رئيسي اللجنتين الفنييتين، والرؤساء، والخبراء المدعويين الآخرين	تحدد صفة رئيسي اللجنتين الفنييتين ورؤساء الهيئات ذات الصلة المدعويين لحضور دورة المجلس التنفيذي، على شاراتهم ولوحات الأسماء. أما الخبراء المدعويين الآخرون والمستشارون الهيدرولوجيون الإقليميون، فلا تحدد هويتهم إلا على شاراتهم.		سُيحدد أسلوب تسمية معين، من قبيل: <ul style="list-style-type: none"> <li>رئيسا اللجنتين الفنييتين:</li> <li>رئيس لجنة الرصد والبنية التحتية ونظم المعلومات (INFCOM)، ورئيس لجنة خدمات وتطبيقات الطقس والمناخ والماء والخدمات والتطبيقات البيئية ذات الصلة (SERCOM)</li> <li>رئيس الهيئة بالاسم المختصر (رئيس فريق التنسيق الهيدرولوجي (C/HCP))</li> </ul>



الدورة الإلكترونية	المرجع	الدورة المادية	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> <li>• المستشارون الهيدرولوجيون الإقليميون: المستشار الهيدرولوجي للاتحاد الإقليمي الأول (الثاني،...، السادس)</li> <li>• الخبراء المدعوون: الخبير/ اللقب</li> <li>• نواب رؤساء الاتحادات الإقليمية واللجنتين الفنييتين:</li> <li>• نواب رؤساء الاتحادات الإقليمية: نائب رئيس الاتحاد الإقليمي (الأول، الثاني ...)</li> <li>• نواب رئيسي اللجنتين الفنييتين:</li> <li>• نائب رئيس اللجنة INFCOM / اللقب،</li> <li>• نائب رئيس اللجنة SERCOM / اللقب</li> <li>• أمانة المنظمة (WMO):</li> <li>• الأمانة/ اللقب</li> </ul>			

## المقرر 2 (EC-74)

## مواجهة التحديات المتعلقة بجائحة كوفيد-19 والتخفيف من آثارها

إن المجلس التنفيذي،

إذ يأخذ علماً بما يلي:

- (1) خلال الفترة من حزيران/يونيو إلى أيلول/سبتمبر 2021، تواصل تأثير جائحة كوفيد-19 على تنفيذ الخطة التشغيلية لعام 2021، وإن كان بدرجة أقل من الأشهر السابقة بسبب التعديلات المدخلة وتدابير التخفيف المتخذة؛
- (2) خلال 2021 (1 كانون الثاني/يناير - 13 أيلول/سبتمبر)، عُقد 246 اجتماعاً عن طريق التداول بالفيديو، شارك فيها مزيد من المشاركين مقارنة بالاجتماعات الحضرية؛
- (3) خلال 2021 (1 كانون الثاني/يناير - 13 أيلول/سبتمبر)، زاد استخدام الترجمة الفورية في الاجتماعات بنسبة 338 في المائة مقارنة بعام 2020 (من 16 إلى 70 اجتماعاً)، وبنسبة 600 في المائة مقارنة بعام 2019 (من 10 اجتماعات إلى 70 اجتماعاً)، باستخدام ما يصل إلى ست لغات رسمية، مما مكن من تحسين المشاركة من جميع المناطق؛
- (4) أدت الأزمة الناجمة عن جائحة كوفيد-19 إلى زيادة اعتماد دوائر المنظمة (WMO) على الاتصال الإنترنتي والبنية التحتية التكنولوجية الملائمة، كما أفضت إلى تعرضها للتهديدات السيبرانية، التي تتطلب حلولاً تكنولوجية تكون في متناول جميع الأعضاء وأمنة؛
- (5) انخفضت انبعاثات المنظمة (WMO) الناجمة عن الحركة الجوية لثاني أكسيد الكربون، والتي كانت تمثل على الدوام زهاء ثلاثة أرباع البصمة الكربونية السنوية للمنظمة (WMO)، بنحو 90 في المائة من عام 2019 إلى عام 2020 بسبب حظر السفر الذي فرضته جائحة كوفيد-19، مما أدى إلى انخفاض كبير في البصمة الكربونية للمنظمة لعام 2020؛
- (6) كما ورد في وثيقة المعلومات 4.3 Cg-Ext(2021)/INF، فإن جائحة كوفيد-19 قد أثرت على تشغيل وصيانة النظم لدى الأعضاء بدرجات مختلفة، مما أدى في بعض الأحيان إلى إعطاء الأولوية لتقديم الخدمات؛

يقرر ما يلي بالنظر إلى استمرار الشكوك بشأن تطور جائحة كوفيد-19 وآثارها:

- (1) اتباع نهج مرن إزاء الاجتماعات، بما في ذلك الاجتماعات الحضرية والمختلطة والافتراضية، بهدف زيادة مشاركة المندوبين والخبراء إلى أقصى حد، واحتواء البصمة الكربونية للمنظمة (WMO)؛
- (2) اعتماد الجدول الزمني المعدل لاجتماعات عام 2022، الوارد في مرفق هذا المقرر، بغية ضمان تتابع اتخاذ القرارات وتجنب تداخل الاجتماعات؛
- (3) النظر في التقدم المحرز في تطبيق أوجه الكفاءة المكتسبة، وفي الخطط المعدة لهذا الغرض، لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية والميزانية في سياق وثائق الميزانية التي ستقدم إلى الدورة الخامسة والسبعين للمجلس التنفيذي (EC-75)؛

يطلب من الأمين العام:

- (1) إدخال تعديلات على الخطة التشغيلية لعام 2022 بهدف التخفيف من الآثار السلبية لجائحة كوفيد-19 مع ضمان تحقيق تقدم، قدر الإمكان، في الأهداف الاستراتيجية، وتقديم الخطة التشغيلية إلى الدورة الخامسة والسبعين (EC-75)؛

(2) تقديم تقرير إلى الدورة الخامسة والسبعين (EC-75)، وتقييم لفعالية التدابير المنفذة للتخفيف من آثار جائحة كوفيد-19 على عمل المنظمة (WMO)؛

(3) ضمان نشر المطبوعات الإلزامية للمنظمة (WMO)، والمحددة في **القرار 81 (Cg-18)** – سياسة المنظمة (WMO) بشأن المطبوعات الإلزامية والتوزيع في الفترة المالية الثامنة عشرة، بجميع اللغات الرسمية للمنظمة؛

(4) تقصي جدوى إنشاء مراكز لعقد المؤتمرات عبر الفيديو في المكاتب الإقليمية وغيرها من مواقع الأمم المتحدة ذات الصلة (اللجان الاقتصادية الإقليمية) لدعم مشاركة المندوبين والخبراء في الاجتماعات الافتراضية والمختلطة، وإبلاغ الدورة الخامسة والسبعين (EC-75) بذلك؛

**يدعو** الأعضاء إلى الرجوع إلى المعلومات المتعلقة بآثار جائحة كوفيد-19 على مجتمع المنظمة (WMO)، وإجراءات التخفيف المنصوص عليها في وثيقة المعلومات 4.3 Cg-Ext(2021)/INF. وفي الاستقصاء الذي أجرته المنظمة (WMO) للأعضاء بعنوان **تقرير الآثار الأولية، الموزع على الأعضاء (00946/2021/S/DPS)**، لدعم استمرارية الأعمال خلال الجائحة تحسباً لإعداد سياسة/ استراتيجية وخطة أكثر تطوراً لاستمرارية الأعمال، حسبما يطلب **القرار 10 (Cg-Ext(2021))** – نحو تصدي المنظمة (WMO) بشكل منظم للأزمات العالمية، ليستعرضهما المجلس التنفيذي لعرضهما على المؤتمر العالمي التاسع عشر للأرصاد الجوية (Cg-19) في عام 2023.

انظر مرفق هذا المقرر.

مسوغات المقرر: **المقرر 5 (EC-73)** - تأثيرات جائحة فيروس كورونا (COVID-19) وتصدي المنظمة (WMO) لها

#### مرفق المقرر 2 (EC-74)

#### الجدول المؤقت لاجتماعات الهيئات التأسيسية ومجلس البحوث والهيئات الفرعية التابعة للمجلس التنفيذي في عام 2022

26-24 كانون الثاني/يناير : TCC	كانون الثاني/يناير
18-14 : CDP	شباط/فبراير
24-21 : HCP	
25-21 (يؤكد فيما بعد) : RB	آذار/مارس
CDP (يؤكد فيما بعد)	نيسان/أبريل
8-6 : PHORS	
27-25 : TCC	
29-28 : PAC	
AOC	أيار/مايو
SAP	حزيران/يونيو
17-16 : FINAC	

EC-75 :24-20

تموز/ يوليو

آب/ أغسطس

أيلول/ سبتمبر

SERC0M-2 :21-17

تشرين الأول/ أكتوبر

INFCOM-2

تشرين الثاني/ نوفمبر

AOC

كانون الأول/ ديسمبر

AOC – لجنة المراجعة والرقابة، CCP – فريق التنسيق المناخي، CDP – فريق تطوير القدرات، FINAC – اللجنة الاستشارية للشؤون المالية، HCP – فريق التنسيق الهيدرولوجي، INFCOM – لجنة الرصد والبنية التحتية ونظم المعلومات، JCB – المجلس التعاوني المشترك بين المنظمة (WMO) واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (IOC)، PAC – اللجنة الاستشارية للسياسات، PHORS – فريق الخبراء المعني بالرسدات والبحوث والخدمات في المنطقتين القطبيتين والمناطق الجبلية العالية، RB – مجلس البحوث، SAP – الفريق الاستشاري العلمي، SERCOM – لجنة خدمات وتطبيقات الطقس والمناخ والماء والخدمات والتطبيقات البيئية ذات الصلة، TCC – لجنة التنسيق الفني

### المقرر 3 (EC-74)

## خطة عمل الإدارة لتنفيذ توصيات المراجع الخارجي

### إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى القرار 31 (EC-73) - البيانات المالية للمنظمة (WMO) لعام 2020، الذي طلب فيه المجلس التنفيذي من الأمين العام إعداد خطة عمل مفصلة للإدارة تتضمن المسؤوليات والحدود الزمنية لتنفيذ توصيات المراجع الخارجي الواحدة والعشرين من أجل استعراضها ومناقشتها إبان الدورة الرابعة والسبعين للمجلس التنفيذي،

### يقرر ما يلي:

- (1) أن يحيط علماً بمضمون وثيقة المعلومات EC-74/INF. 3.2(1) - خطة عمل الإدارة وحالة تناول توصيات المراجع الخارجي؛
- (2) أن يحيط علماً بحالة تنفيذ توصيات المراجع الخارجي على النحو المبين في وثيقة المعلومات EC-74/INF. 3.2(1)؛
- (3) أن يطلب من الأمين العام إضافة أي توصيات مقبلة تصدر عن المراجع الخارجي في خطة عمل الإدارة، وتحديد أولويات العمل بالتشاور مع المراجع الخارجي ولجنة المراجعة والرقابة، وموافاة المجلس التنفيذي سنوياً بخطة عمل الإدارة مع البيانات المالية السنوية.

مسوغات المقرر:

القرار 31 (EC-73)

وثيقة المعلومات EC-74/INF. 3.2(1)

## المقرر 4 (EC-74)

## الاستجابة لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في التقريرين JIU/REP/2020/1 و JIU/REP/2021/1، ومسار العمل

إن المجلس التنفيذي،

وقد درس وثيقة المعلومات EC-74/INF. 3.2(2)،

يحيط علماً بأن اللجنة الاستشارية للسياسات (PAC) وافقت على إجراء كي يشكّل الرئيس، عملاً بالمقرر 17 (EC-73) - النظر في تقارير الهيئات الرقابية، فريقاً عاملاً يباشر أعماله بحلول نهاية شهر كانون الثاني/يناير 2022 ويُعنى بوضع إطار للتغييرات التشريعية اللازمة لتلبية متطلبات التوصية 7 لوحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2020/1)؛

يطلب من اللجنة (PAC) أن تنظر في الاقتراح النهائي للفريق العامل؛ وأن تقدّم توصياتها إلى المجلس التنفيذي إبان دورته الخامسة والسبعين كي ينظر فيها ويقدم ما يتلاءم من التوصيات بشأنها إلى المؤتمر العالمي للأرصاء الجوية إبان دورته التاسعة عشرة؛

وقد درس وثيقة المعلومات EC-74/INF. 3.2(3)،

يحيط علماً بإنشاء فريق الاستعراض المشترك لإجراء استعراض هيكلي وإجرائي لتحسين إعادة الهيكلة العامة للأمانة وتعديلها، وفقاً للتوصية 2 لوحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2021/1)؛

يحيط علماً أيضاً بالجدول الزمني لوضع الاستراتيجية الشاملة للموارد البشرية التي أوصت بها وحدة التفتيش المشتركة في التوصية 4 (JIU/REP/2021/1)؛

وقد درس خطة عمل الإدارة التفصيلية للاستجابة لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في التقرير JIU/REP/2021/1، على النحو المبين في وثيقة المعلومات EC-74/INF. 3.2(4)،

يحيط علماً باستجابة الإدارة وبالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الأخرى (أربع توصيات رسمية والاستجابة للتوصيات غير الرسمية السبع والعشرين) المنبثقة من استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في المنظمة (WMO) (JIU/REP/2021/1)؛

يطلب من لجنة المراجعة والرقابة (AOC) أن تستعرض خطة عمل الإدارة التفصيلية، والتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات إبان دوراتها المقبلة، وأن تقدّم ما يتلاءم من المشورة والتوصيات إلى المجلس التنفيذي إبان دورته الخامسة والسبعين؛

يقرر مواصلة استعراض تنفيذ التوصيات المتعلقة بالتنظيم والإدارة في المنظمة (WMO) إبان دورته الخامسة والسبعين في ضوء ما تقدّمه إليه اللجنة (AOC) من مشورة.

مسوغات المقرر: المقرر 17 (EC-73)

**المقرر 5 (EC-74)****استعراض عضوية الهيئات التي أنشأها المؤتمر والمجلس التنفيذي**

إن المجلس التنفيذي يقرر ما يلي بشأن التعيينات وحالات الاستبدال والتغيير في عضوية الهيئات التي أنشأها المؤتمر العالمي للأرصاد الجوية والمجلس التنفيذي:

**مجلس البحوث**

بناء على توصية رئيس مجلس البحوث:

تعيين البروفيسورة Amanda Lynch (أستراليا/ الولايات المتحدة الأمريكية)، العلوم البيئية والاجتماعية، والدكتور Ilias Pechlivanidis (اليونان)، الهيدرولوجيا، عضوين جديدين لمدة أربع سنوات تماثياً مع اختصاصات مجلس البحوث. وتوقف عضوية البروفيسورة Lynch في الفريق الاستشاري العلمي.

تمديد فترة تعيين الدكتورة Veronique Bouchet، ممثلة المركز العالمي للأرصاد الجوية (WMC) ورئيسة فرقة العمل التابعة لمجلس البحوث والمعنية بالذكاء الاصطناعي حتى 31 آذار/ مارس 2022.

**لجنة الاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)**

البروفيسورة P. Endersby (الرئيسة)، والبروفيسورة D. Karnawati والدكتور K. Takahashi والدكتور M. Mohapatra (محل الدكتور A. Martis).

**فرقة العمل التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بالتوصية 7 الواردة في التقرير JIU/REP/2020/1**

السيد M. Lacerda، والدكتور F. Teshome، والدكتور L. Uccellini، والسيدة C-L. Wong، والدكتور G. Zhuang ومنصب شاغر يقرر الرئيس من يشغله بالتشاور مع أعضاء المجلس التنفيذي المنتمين إلى الاتحاد الإقليمي السادس.

**فرقة العمل التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بتقييم الإصلاح**

رئيس المنظمة (رئيس فرقة العمل)، والدكتور A. Aramuge، والدكتور A. Johnson، والسيد N. Hasegawa، والدكتورة A. Laing، والسيدة V. Schwarz، والدكتور K. Takahashi، والدكتور G. Zhuang.

**المجلس التعاوني المشترك بين المنظمة (WMO) واللجنة (IOC)**

عملاً بالقرار 9 (Cg-18) - المجلس التعاوني المشترك بين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، عين رئيس المنظمة (WMO) (وثيقة المعلومات EC-72/INF. 2.1) نائبه الثاني، الدكتور A. Martis، رئيساً مشاركاً من المنظمة (WMO) خلف الرئيس المشارك المؤقت، الدكتور L. Uccellini، بعد اختتام الدورة الاستثنائية للمؤتمر العالمي للأرصاد الجوية.

## التذليل 4 – قائمة المشاركين

### 1. Officers

Gerhard ADRIAN	President
Andrea Celeste SAULO	First Vice-President
Albert Asinto Eleuterio MARTIS	Second Vice-President
Agnes KIJAZI	Third Vice-President

### 2. Executive Council members

Daouda KONATE	President of RA I
Abdullah A. AL MANDOOS	President of RA II
Evan THOMPSON	President of RA IV
Michael STAUDINGER	President of RA VI
Aderito Celso Felix ARAMUGE	Member
Mamadou Lamine BAH	Member
Peter BINDER	Member
Diane CAMPBELL	Acting member
Omar CHAFKI	Member
Volkan Mutlu COSKUN	Member
Penny ENDERSBY	Member
Dwikorita KARNAWATI	Member
Arlene LAING	Member
Mansur Bako MATAZU	Acting member
Elena MATEESCU	Acting member
Mrutyunjay MOHAPATRA	Member
Igor SHUMAKOV	Acting member
Ken TAKAHASHI GUEVARA	Member
Simplice TCHINDA TAZO	Member
Fetene TESHOME	Member
Louis UCCELLINI	Member
Chin Ling WONG	Member
Guotai ZHUANG	Member

### 3. Alternates and Advisers

#### A. AL MANDOOS Abdullah

Yousef N. AL KALBANI

Adviser

Kaltham A. MANGOOSH	Adviser
Monikumar RAMAKRISHNAN	Adviser

**ADRIAN Gerhard**

Axel THOMALLA	Alternate
Ulrich LOOSER	Adviser
Florian TEICHERT	Adviser
Malte UPHOFF	Adviser

**CAMPBELL Diane**

Jenifer COLLETTE	Alternate
Doris FORTIN	Alternate
Heather AUCOIN	Adviser
Samy PELERIN	Adviser

**CHAFKI Omar**

Said ELKHATRI	Adviser
Karam ESSAOUINI	Adviser

**COSKUN Volkan Mutlu**

Murat ALTINYOLLAR	Alternate
Pelin Cansu CAVUS GURCAN	Adviser
Engin OZTURK	Adviser
Nur SOGUTCUKLU	Adviser

**ENDERSBY Penny**

Abi DRAISEY	Adviser
Sarah JACKSON	Adviser
Nyree PINDER	Adviser

**GONZALEZ HERNANDEZ Yolanda**

Andres Felipe MARMOLEJO EGRED	Alternate
Claudia Yaneth CONTRERAS TRUJILLO	Adviser
Eliana FONSECA	Adviser
Laura Sofia HEREDIA CUELLAR	Adviser
Hugo SAAVEDRA	Adviser
Juan Manuel SALDAÑA BARAHONA	Adviser

**HASEGAWA Naoyuki**

Masanori OBAYASHI	Alternate
Jitsuko HASEGAWA	Adviser
Naohisa KOIDE	Adviser
Masaru KUNII	Adviser
Masaki KUROIWA	Adviser



Hiroaki MORIKAWA	Adviser
Masakazu NAGATA	Adviser
Ryosuke SAKAKIBARA	Adviser
Akihiko SHIMPO	Adviser
Kensuke SUZUKI	Adviser
Kazuki YASUI	Adviser

**JOHNSON Andrew**

Louise WICKS	Alternate
Sally MORGAN	Adviser
Ruxandra VOINOV	Adviser

**KARNAWATI Dwikorita**

Ardhasena SOPAHELUWAKAN	Alternate
Neng ALIA	Adviser
Anni Arumsari FITRIANY	Adviser
Urip HARYOKO	Adviser
Heri ISMANTO	Adviser
Nurhayati NURHAYATI	Adviser
Dasniari POHAN	Adviser
A. Fachri RADJAB	Adviser
Bagus Rachmat RIEVAN	Adviser
Awidya SANTIKAJAYA	Adviser
Regina Yulia YASMIN	Adviser

**KIJAZI Agnes**

Wilbert MURUKE	Alternate
Mecklina BABYEGEYA	Adviser
Ladislaus CHANGA	Adviser
Hekima JOZANIA	Adviser
Hamza KABELWA	Adviser
Adam Kassim KASSIM	Adviser
Tunsume Gideon MWAMBONEKE	Adviser
Mathew NDAKI	Adviser
Mohammed NGWALI	Adviser
Pascal WANIHA	Adviser

**LACERDA DE OLIVEIRA Miguel Ivan**

Helenir Trindade DE OLIVEIRA	Alternate
Matheus ALMEIDA	Adviser
Helges Samuel BANDEIRA	Adviser
Jose Arimatea DE SOUSA BRITO	Adviser

Camila A. LOPES CHRISOSTOMO Adviser

**LAING Arlene**

Glendell DE SOUZA Adviser

**LOPEZ GONZALEZ Miguel Angel**

Julio GONZALEZ BRENA Alternate

Ricardo SQUELLA DE LA TORRE Adviser

**MATEESCU Elena**

Marius MATREATA Adviser

**MOHAPATRA Mrutyunjay**

Ram Kumar GIRI Alternate

D S PAI Adviser

Kamaljit RAY Adviser

**PARK Kwangsuk**

Yongseob LEE Alternate

Insun KIM Adviser

Jieun PARK Adviser

**SAULO Andrea Celeste**

Maria Emilia RUIZ Alternate

María Ines CAMPOS Adviser

Paula ETALA Adviser

Mariano RE Adviser

**SCHWARZ Virginie**

Catherine BORRETTI Alternate

Mehdi ABDELKRIM Adviser

Laurence FRACHON Adviser

Marie Pierre MEGANCK Adviser

**SHUMAKOV Igor**

Sergey BORSCH Adviser

Alexander GUSEV Adviser

Vladimir KATTSOV Adviser

Maria MAMAEVA Adviser

Yury SIMONOV Adviser

Vasily SMOLYANITSKY Adviser

Sergey SOLDATENKO Adviser

Sergey USPENSKY Adviser

Marina VELIKANOVA Adviser

Sergei ZHURAVLYOV Adviser

**TAJBAKHSI MOSALMAN Sahar**

Ahad VAZIFEH Alternate

Saviz SEHATKASHANI Adviser

**TCHINDA TAZO Simplicie**

Christelle Ariele NGOM Adviser

**UCCELLINI Louis**

Courtney Jeanne DRAGGON Alternate

Dominic ANDREWS Adviser

Monique BASKIN Adviser

William Carl BOLHOFER Adviser

Fredrick BRANSKI Adviser

Alicia CHERIPKA Adviser

Shanna COMBLEY Adviser

Thomas CUFF Adviser

Natalia DONOHO Adviser

Paul KUCERA Adviser

Mary Ann KUTNY Adviser

Daniel MULLER Adviser

Mark PAESE Adviser

Elizabeth PAGE Adviser

James SHUSTER Adviser

Sidney THURSTON Adviser

Susan WEST Adviser

**WONG Chin Ling**

Darryl BOH Adviser

Vanessa LIM Adviser

**ZHUANG Guotai**

Yong YU Alternate

Xiaodan NA Adviser

Zhikai ZHANG Adviser

**4. Presidents of technical commissions**

Michel JEAN President of INFCOM

Ian LISK President of SERCOM

**5. Regional Hydrological Advisers**

Sung KIM	Regional Hydrological Adviser of RA II
Jose Alberto ZUNIGA MORA	Regional Hydrological Adviser of RA IV
John FENWICK	Regional Hydrological Adviser of RA V
Angela Chiara CORINA	Regional Hydrological Adviser of RA VI

**6. Invited experts**

Raul Enrique RODAS FRANCO	Vice-President of RA III
Luz CALZADILLA	Vice-President of RA IV
Terry ATALIFO	Vice-President of RA V

**7. Chairs of bodies reporting to EC**

Agnes KIJAZI	Chair of CDP
Jose Alberto ZUNIGA MORA	Vice-Chair of HA/HCP

**8. Representatives of international organizations and other bodies****ECOMET**

Willie MCCAIRNS	Observer
-----------------	----------

**European Centre for Medium-Range Weather Forecasts (ECMWF)**

Fabio VENUTI	Observer
--------------	----------

**European Organisation for the Exploitation of Meteorological Satellites (EUMETSAT)**

Anne TAUBE	Observer
------------	----------

**9. Representatives of WMO Members****Armenia**

Levon AZIZYAN
Nunufar STEPANYAN

**Bahrain**

Nader ABDULLA
Basem ALASFOOR

**Barbados**

Sabu BEST
Brian MURRAY

**Chile**

Sara ALVEAR  
Pilar CARRILLO  
Mercedes MENESES  
Maria Carolina VIDAL

**Democratic People's Republic of Korea**

Jae Hyok KIM

**Dominican Republic**

Andres CAMPUSANO  
Gabriela SANTONI BISONO  
Juana SILLE

**Egypt**

Abdelghafar ADAM  
Abdalla Abdelrahman BALIGH  
Samira REFAAT  
Hesham TAHOUN

**Guatemala**

Jorge David CHINCHILLA

**Honduras**

Francisco ARGENAL

**Hong Kong, China**

Pak-wai CHAN  
Cho-ming CHENG  
Sum-yee Sharon LAU  
Lap-shun LEE  
Ming-keung OR  
Man-kuen Sandy SONG

**Kazakhstan**

Nurlan ABAYEV  
Ainur ABENOVA  
Svetlana DOLGIKH  
Serik SAIROV  
Tursyn TILLAKARIM

**Kuwait**

Abdulaziz ALQARAWI

**Mexico**

Paulina CEBALLOS ZAPATA  
Martin IBARRA OCHOA  
Juan SALDAÑA COLÍN

**Myanmar**

May Khin CHAW  
Kyaw Moe OO  
Htay THAN

**Nigeria**

Mailadi Yusuf MISAU  
Haruna ZAKARI  
Abdulrasheed Darazo ZAKARIYAU

**Panama**

Juan Alberto CASTILLERO CORREA

**Republic of Moldova**

Mihail GRIGORAS  
Ecaterina TITOVA  
Lidia TRESCIOLO

**Saudi Arabia**

Samirah Mansour M ALASIRI  
Abeer ASIRI  
Ayman Salem GHULAM

**Thailand**

Thaweesak CHANTABURI  
Phanumat LEWCHAROENTHRAP  
Fatah MASTHAWEE  
Wanchalearm PETSUWAN  
Punjamaporn SIENGLERT  
Wattana SINGTUY  
Somkuan TONJAN

**Ukraine**

Olga DUBROVINA  
Mykola KULBIDA  
Viacheslav MANUKALO  
Ruslan REVIKIN

**Uruguay**

Lucia CHIPPONELLI

---

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالجهة التالية:

## **World Meteorological Organization**

7 bis, avenue de la Paix – P.O. Box 2300 – CH 1211 Geneva 2 – Switzerland

### **Strategic Communications Office**

Tel.: +41 (0) 22 730 83 14 – Fax: +41 (0) 22 730 80 27

Email: [communications@wmo.int](mailto:communications@wmo.int)

[public.wmo.int](http://public.wmo.int)